بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم

الحمد لله الذي انزل الينا قرانا غير ذي عوج ورفع عنا الاصار والاغلال
ولم يجعل علينا في ديننا من حرج والصلوة والسلام على رسوله وحبيبه وخليله
الذي جاء بالملة الحنيفية السمحة السهلة في امر دينه وحكم كتابه وعلى اله
واصحابه واتباعه واحبابه الوارد في حقهم انهم كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم
في احكامه واذابه اما بعد فيقول افقر عباد الله الغني الباري محلي بن
سلطان محمد الهروي القاري رايت رسالة مصنوعة في ذم مذهب السادة
الحنفية الذين هم قادة الامة الحنيفية واكثر اهل الملة الاسلامية وموضوعة
فيها اشياء من اعجب العجائب التي تشير الى ان قائلها جاهل او كذاب وهي منسوبة
الى ابي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني المشهور بامام الحرمين
من اكابر علماء مذهب الشافعي وحسن ظني به ان احدا من الخوارج او الرافضة
الحاسدين لاجتماع اهل السنة والجماعة على طريقة واحدة مشتملة على المستنبط
من الكتاب والسنة واجماع الامة والقياس المعتبر عند الائمة كتب هذه الرسالة
ونسبها اليه ليكون سببا لرواج بضاعته المزجاة لديه ووسيلة الى مهابة العوام
والجهلة في الرد عليه كما يدل على ما قدناه كاكة الفاظه ومبانيه وشناعة حكاياته
وروايته ومعانيه اذ المشار اليه لا شك ان مدار اصول الشافعية وفروعهم عليه
وانه عارف بمراتب السلف والخلف وطرق الاجتهاد ومقامات المجتهدين ممن تقدم
وتخلف وعالم بمذمة التعصب في المذهب بلا موجب ولا سبب لقوله تعالى في كتابه الجليل
قل يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا من قبل
واضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل ثم من المعلوم المقرر الذي اتفق عليه علماء الامة
من اهل السنة والجماعة ان الائمة الاربعة كلهم على طريق الهداية المبنية على الاصول
والقواعد الشرعية والفروع والجزئيات الفقهية ولا التفات الى من يتكلم فيهم مع اتصافهم
بالاوصاف الرضية والاخلاق الزكية مما يطول بيانها ولا يحتاج برهانها ولا
يفتقر تبيانها الى احاديث موضوعة في مدح شانهم من المحبين او ذم نشا من شانئهم
المبغوضين كحديث ابو حنيفة سراج امتي فانه كما قال الصغاني وغيره كذب موضوع
وباطل مصنوع وكحديث سيأتي شخص يسمى محمد بن ادريس يكون اضر على امتي

من

ومن التكيت الظريف لاهل العلم الشريف ان الحنفية يقولون امامكم اختفى الى ان ذهب
امامنا ظهر والشافعية يقولون لما ظهر امامنا اختفى امامكم معللة الحزين

من ابليس فانه لا ريب انه اضر من ضرر اهل التزوير والتلبيس فقد اخرج الشيخان عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لو كان العلم عند الثريا لتناوله
رجال من ابناء فارس ومن المعلوم عند العرب والعجم ان احدا من هذه الطائفة لم يصل
الى هرتبة الاجتهاد حتى يكون امام الائمة الا ابا حنيفة ولهذا قال الحافظ المحقق الشيخ جلال الدين السيوطي
هذا الحديث اصل صحيح يعتمد عليه في البشارة بابي حنيفة وفي الفضيلة التامة له
الشافعي ص
ايضا مع دخوله رضي الله تعالى عنه في عموم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير القرون قرني
ثم الذين يلونهم فانه من بين الائمة المجتهدين مختص بكونه من التابعين دون غيره باتفاق
العلماء المعتبرين ومما يدل على خطره شانه وجلالة برهانه ما روي عنه صلى الله تعالى
عليه وسلم انه قال ترفع زينة الدنيا سنة خمسين ومائة ومن ثم قال شمس الائمة الكردري في مقدمة
الكافي ان هذا الحديث محمول على ابي حنيفة على ما نقله عنه الشيخ ابن حجر الهيتمي المكي الشافعي
واما الامام مالك فروى الحاكم في المستدرك حديث يضرب اكباد الابل فلا يجد عالما اعلم
من عالم المدينة قال سفيان نرى هذا العالم مالك بن انس واما الامام الشافعي فروى الطبالسي
في مسنده والبيهقي في المعرفة حديث لا تسبوا قريشا فان عالما يملا الارض علما قال الامام احمد
ويجزه هذا العالم هو الشافعي لانه لم ينتشر في طباق الارض من علم عالم قرشي من الصحابة وغيرهم
ما انتشر من علم ان في كذا ذكره السيوطي لكن قوله من الصحابة غفرة قلم وزلة قدم في اثناء
الاطراء بالثناء لان الخلفاء الاربعة رضي الله تعالى عنهم كلهم قرشيون وقد انتشر علمهم في الافاق
حتى يوجد علم من بعدهم في جنب علم كل منهم جزئيا لا سيما عمر وعليا بالاتفاق وكذا
في التابعين من علماء الاعلام كفقهاء السبعة في مدينة الاسلام على ساكنها التحية والسلام
وكعمر بن عبد العزيز وغيرهم من المجتهدين الكرام فان كل من جاء بعدهم من المجتهدين فانما يكون
في بساتين علومهم من الملتقطين ومن انهارهم من الشاربين فهو منهم من المغترفين كما انهم بهذا المعنى كانوا
معترفين نعم يمكن حمل الحديث عليه رضي الله تعالى عنه مقيدا بزمانه وبارا ضي ما كانه اوانه
واما انه يكون فردا مطلقا ينصرف اليه الحديث وينحصر الامر عليه فلا ولهذا قال جماعة من العلماء
ان المراد بعالم قريش هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا قالوا في الحديث السابق انه عليه السلام
هو المراد من عالم المدينة والا فيشكل ايضا بمن قبل مالك من علماء المدينة كالفقهاء السبعة
واما الاشتهار عند العامة بتكثير المقلدين من الائمة فامر عارضي لا عبرة به في الحقيقة

قال ابو الطيب بن سهل من تصدر قبل أوانه تصدى لهوانه لغرط الجهل قوم قد تصدوا
لمحو العلم واشتغلوا بلم لم فلو ناظرتهم ما نلت منهم سوى الحرفين لم لم لا تكلم مسلاة الحزين

قال ان فعى اذا ساد الاراذل هلك الافاضل م

فان الاوزاعي كان اكثر اتباعا من الامام مالك فانقرض وكذلك اتباع سفيان الثوري كانوا كثيرين حتى انعدموا ومع هذا لا يخل في جلالتهما ولا يمنع عن القول بامامتهما وكذا اصحاب الامام احمد بن حنبل اتباعه في هذا الزمان قليلون واما اتباع ابي حنيفة فانهم في الازدياد في جميع البلاد لا سيما بلاد الروم وما وراء النهر وولاية الهند واكثر اهل خراسان وعراق مع وجود كثير منهم في بلاد العرب بالاتفاق واظن انهم يكونون ثلثي المسلمين بل اكثر عند المهندسين بالافاق ومناقب هؤلاء الائمة مبسوطة في الكتب المبسوطة وللكل واحد منهم فضائل متعددة مضبوطة ذكرت بعضها في كتابي المرقاة لشرح المشكوة وبالجملة فضيلة العلماء ثابتة بالكتاب والسنة فقد قال تعالى شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم وقال عز وعلا يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات وقال صلى الله تعالى عليه وسلم العلماء ورثة الانبياء فهم احق الاقتداء لقوله سبحانه فسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ولقول بعض الفضلاء من تبع عالما لقى الله سالما وهذا يدل على انه يجوز الاقتداء بالمفضول مع وجود الافضل وقال بعضهم لا يجوز ان يقتدى الا بالاكمل ولذا قالوا يجب ان يعتقد كل مقلد امام من الائمة ان امامه مصيب وغيره مخطئ في الجملة بناء على ان المجتهد قد يخطئ ويصيب وان المجتهد له اجر على خطئه ونصيب ويدل عليه ما رواه الدارمي عن واثلة بن الاسقع من طلب علما فادركه كان له كفلان من الاجر وان لم يدركه كان له كفل من الاجر وروى انه عليه السلام قال لعمرو بن العاص احكم فان اصبت فلك عشر حسنات وان اخطأت فلك حسنة واحدة وقال الصديق في الكلالة قولا ثم قال ان اصبت فمن الله وان اخطأت فمن الشيطان وكتب الفاروق في كتابه هذا ما رأى عمر فان كان صوابا فمن الله ورسوله وان كان خطأ فمن عمر والله ورسوله بريئان وفي معناه ما ورد اذا اجتهد العالم فاصاب اجر ان اي اجر اجتهاده واجر اصابته واذا اجتهد فاخطأ فله اجر واحد اي اجر اجتهاده واليه اشار الشاطبي رحمه الله تعالى بقوله

وسلم للاحدى الحسنيين انه اصابة والاخرى اجتهاد وانما وقال بعضهم كل مجتهد مصيب
والحق واحد والاول هو المعتمد عندنا وعليه جمهور العلماء وقيل مؤدى القولين متحد ثم الصواب
فيما تحد انطلق الكتاب والمتواتر وهذا البيان ان الحق منهم غير مقطوع به بل امر مظنون وللمجتهد المخطئ
كل حر بمالديهم فرحون وكل قوم بما لهم هذا المعنى يظنون وقد تبع كل طائفة ما يقتضي مذهبهم
وقد علم كل اناس مشربهم لكن يجب على كل احد ان يحذر كل الحذر من الطعن في العلماء الذين هم ورثة
الانبياء فانه كفر كما صرح به بعض الفقهاء فاذا عرفت ذلك فاعلم ان من جملة المقولة

في الرسالة

الفضلاء اعداء الجهلاء لمخالفتهم اياهم عليه كما قال بعض اهل العلم والجاهلون لاهل العلم اعداء م

كان ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اذا استفتى انسانا قال اللهم اغفر لنا وله وارحنا منه م

في رسالة المعولة ان مذهب الشافعي رضي الله عنه افضل المذاهب ومطلبه اعلى المطالب شهادة سيد المرسلين وخاتم النبيين صلى الله تعالى وسلم عليه وعلى اله اجمعين في قوله الائمة من قريش وبقوله قدموا قريشا ولا تقدموها وهذا يدل على ان هذا القائل في مرتبة ابي هريرة في معنى الحديث ومورده فانه باتفاق المحدثين وباجماع المجتهدين ورد في حق الخلافة دون الامامة بدليل ان اكثر المجتهدين ليسوا من قريش الا ان طائفة الشيعة حملوا الامامة حصروا الخلافة والامامة في النسبة الا لكية الاعلياكم الله وحمه فانه من الطبقة الهاشمية وهذا كلام منهم غير معقول ولا يوافقهم منقول ومنها قوله في مدح رسالته يجب على عامة المسلمين وكافة المومنين شرقا وغربا وبعدا وقربا مطالعته لتستقيم متابعته ويستتب اقتداؤه ومشايعته وهذا كلام ظاهر البطلان لا يحتاج الى ابطاله بالبيان والبرهان فانه اعتسافا وجزافا في الهذيان مع تفكيك الضمير في مبانيه المخل بتحصيل معانيه فان ضمير مطالعته الى كتابه وضمير متابعته الى الشافعي واصحابه ثم اعلم ان صاحب ذلك التصنيف مع ان كلامه في غاية من التزيف ونهاية من التضعيف مضطرب في مقام التاليف قارة يدعي انه يجب اتباع صاحب مذهب بعينه ولا يجوز العدول عنه الى غيره ويشير الى مذهب الشافعي بخصوصه وتارة يدعي ترجيح مذهبه وانه هو الاولى بان يقتدى به ولا يجوز الاقتداء بمثاله ولا باتي بدليل منقول ولا برهان معقول مما يصلح ان يكون ظنيا فضلا ان يصير قطعيا ومع ان القول بوجوب اتباع الشافعي او غيره من الصحابي او التابعي خلاف الاجماع الشرعي ومخالف للوقوع العرفي ومن الغريب انه ذكر كلام الباقلاني توهما انه مفيد له وغفل من انه حجة عليه فيما قاله وها انا انقل ما نقله وهو نصه فان الباقلاني قدر انا اقبل الترجيح المقطوع به والازمه واتابعه فاما المظنون فارده واخالفه لان الاصل ان المجتهد ان لا يجوز اتباع شيء من المظنون لانها محض الاغاليط والخلل والخطا والزلل الا ان نصب الظنون المستقلة بانفسها لانعقاد اجماع الصحابة عليها اذ لنا فيما الاولى اسوة حسنة وهم اخبروا الظنون المستقلة اما ما وراء الاجماع فبقي على الاصل والترجيح عمل بظن لا يستقل بثبت دليلا واذا لم يكن مجمعا عليه لا يجوز اعتقاده وعلى اصل كل مجتهد مصيب فاذا كان كل مجتهد مصيبا فلا يتحقق الترجيح في المجتهدين لان الحقوق متعددة والمظنون وحدة فاحدهما اقرب الى المقصود حتى يتحقق الترجيح فيه واما في المقطوع به الحق واحد فما كان اقرب الى المقصود كان احق بالترجيح للتحقيق فيه انتهى ثم لا يخفى ان كلام الباقلاني هذا انما هو في الامور

٥٣

الاعتقادية القطعية لان امور الاعمال الفقهية الظنية باعتبار الاصول الاعتقادية القطعية
في طريقة السادة الحنفية حيث فرقوا بين الفرض والواجب بان ما ثبت من المامورات بدليل قطعي فرض وما ثبت بدليل ظني فواجب ومقابلهما من المنهيات اما حرام قطعي واما مكروه تحريمي وان فقيه لم يميز وابين القطعية والظنية فغيره اعرف كل منهما بالواجبات الفعلية مع ان الامة مجمعة على ان لا قطع في المسائل الاجتهادية العملية ومن هنا ما ذكر من حضور الشافعي وابي يوسف مع الرشيد وحكمهما عنده على الوجه الشديد في مسالة افراد الاقامة ومقدار الصاع وصحة الوقف وان ابا يوسف رجع الى القول الشافعي وكذا ما ذكره من تكريم الرشيد للشافعي واجلاسه على سريره واملاء ابي يوسف ومحمد منه غيظا وحسدا ومناظرتهما معه وامثال ذلك فكلها باطلة مع انها ليست بحجة اصلا فان الادلة من الجانبين في الكتب المبسوطة مذكورة ومآخذها من الكتاب والسنة مسطورة وقد قال العلامة ابن تيمية من اكابر ائمة الحنبلية ان ما يذكر من انه اجتمع الشافعي بابي يوسف عند الرشيد فباطل باتفاق اهل المعرفة لانه لم يجتمع بالرشيد الا بعد موت ابي يوسف بمدة ونقل الزركشي عن الحافظ ابن حجر العسقلاني ان الرحلة المنسوبة للشافعي الى الرشيد ومحله وان محمد بن الحسن حرضه على قتله كما اخرجه البيهقي في مناقبه وغيره هي موضوعة مكذوبة انتهى وروى عن الشافعي انه قال لمحمد بن الحسن يخاطب الناس ويكلمهم على قدر عقولهم فلو كلمتهم على قدر عقلك لما فهموا كلامك وقال النووي في تهذيب الاسماء باسناده عن الشافعي قال حملت عن محمد بن الحسن وقر بختي كتبا وروى الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية بسنده الى ابي عبيد عن الشافعي انه قال انى لا عرف حق الاستاذية على لمالك ثم لمحمد بن الحسن وفي مناقب الخوارزمي امن الناس على في الفقه محمد بن الحسن وروى ان الشافعي استحسن مبسوط محمد بن الحسن وحفظه واسلم حكيم من كفار اهل الكتاب بسبب مطالعته حيث قال هذا كتاب محمد كم الاصغر فكيف كتاب محمد كم الاكبر وروى ان عيسى بن ابان تلميذ محمد بن الحسن كان يناظر الشافعي ويقطعه ويفحمه ومن جملة ذلك انه قال له يوما ما حكم من تزوج امة فارادان يطلقها ثلاثا للسنة كيف يفعل قال يطلقها في طهر لم يجامعها ثم يتركها حتى تحيض وتطهر ثم يطلقها وهكذا ثلاثا فقال له عيسى ابن ابان ايها الشيخ انعم النظر فقد انقضت عدتها بقرئين فرجع من قوله وقال يرسل

المامورات

الثلاث

الثالثة جملة فقال ارسال الثلاث ليس بسنة ومنها ما ذكره من التناقض بين كلمة حيث قال اولا فان قيل هل يجوز للقاضي ان ينتحل في بعض المسائل مذهب الشافعي وفي بعضها مذهب ابي حنيفة فان قلتم يجوز ذلك ولا يجب على احد اتباع مذهب صاحب مذهب بعينه فلا حاجة حينئذ الى وضع هذا الكتاب لانه لا ان له الا موفقة الاحق واتباع الحق والصدق بل يفعل ما يشاء على مذهب من شاء ويتمناه الجواب قلنا لا يجوز للقاضي ما قلتموه بل يجب عليه حتما ان يعين مذهبا من هذه المذاهب اما مذهب الشافعي في جميع الوقائع والفروع واما مذهب مالك واما مذهب ابي حنيفة وغيرهم وليس له ان ينتحل مذهب الشافعي في بعض ما يهواه ومذهب ابي حنيفة في الباقي مما يرضاه لانا لو جوزنا ذلك لادى الى التخبط والخروج عن الضبط وحاصله يرجع الى نفي التكاليف لان مذهب الشافعي اذا اقتضى تحريم شيء ومذهب ابي حنيفة اباحة ذلك الشيء بعينه او على عكسه فهو ان شاء مال الى الحل وان شاء مال الى الحرمة فلا يتحقق الحل والحرام وفي ذلك اعدام التكليف وابطال فائدته والسؤال قاعدته وذلك باطل ثم قال فان قيل اليس محمد الصحابي رضي الله تعالى عنهم كان الواحد من الناس مخيرا بين ان ياخذ في بعض الوقائع بمذهب الصديق وفي بعض بمذهب الفاروق قلت انما كان كذلك لان اصول الصحابة لم تكن كافية لعامة الوقائع ولا شاملة لكافة المسائل لانهم لم يتفرغوا الى تفريع التفاريع وتمهيد الاصول والتفاصيل فلما جاء الضرورة ابيح للمقلد من اتباع الصديق في بعض الوقائع واتباع الفاروق في بعضها اما في زماننا هذا فمذاهب الائمة كافية لمعرفة الكل فانه ما من واقعة تقع الا ونجدها في مذهب الشافعي او غيره اما نصا او تخريجا فلا ضرورة الى اتباع امامين ثم قال وكل من انصف وانتصف ولم يتعسف واعترف بانا لا نقادر من الانصاف شيئا الا قلناه من حيث انا اذا جعلنا الشافعي بالاضافة الى ابي حنيفة كابي حنيفة بالاضافة الى الصديق رضي الله تعالى عنه فقد بالغنا في احترامه واحتشامه وتقدم جاهه ولكن مع هذا لا سبيل الى انتحال مذهبه كما لا سبيل الى انتحال مذهب الصديق مع انه قدوة العالمين واسوة الخلق اجمعين انتهى ملخصا وانت لا يخفى عليك ما في كلامه من المناقضات الواضحات والمعارضات الظاهرات اذ من المعلوم المقرر ان الامام الاعظم هو المجتهد الاقدم وهو الذي اسس الاصول والفروع بادلة المعقول والمشروع حتى احترف الشافعي حيث قال الخلق كلهم

وقال ان في كلام ابي حنيفة وفي الطلاق الثلاث

وفي مراقي الزلف للامام ابي بكر بن العربي قال ابو حنيفة رحمة الله تعالى عليه الحكايات عن العلماء
ومجالستهم احب الي من كثير من الفقه لانها اداب القوم واخلاقهم مسلاة الحزين

والكامل من يعد مساويه لكن الكلام في صحة ما بناه فيه ومما قاله الجوهري وقول الشعبي لا يعقل
العاقلة عمدا ليس بحديث كما توهم الجوهري ومعناه ان يجني الحر على عبد لا العبد على حر كما توهم
ابو حنيفة لانه لو كان المعنى كما توهم الجوهري لكان الكلام لا تعقل العاقلة عن عمد ولم يكن
ولا يعقل عبد قال الاصمعي كلمت في ذلك ابا يوسف بحضرة الرشيد فلم يفرق بين عقلته وعقلت
عنه حتى فهمته انتهى وفي كل من التوهيم خطأ منه عظيم اما بيان الاول فقد ذكر الامام محمد
في الموطا باسناده الى ابن عباس لا يعقل العاقلة عمدا ولا صلحا ولا اعترافا ولا ما جنى
المملوك انتهى واذا ثبت الحديث عن ابن عباس وهو موقوف فيما اذا كان في حكم المرفوع فقوله
ليس بحديث كما توهم الجوهري مردود عليه وهو صريح في المعنى الذي اشار الامام اليه واما
بيان الثاني والثالث فقد تصدى لدفعه اكمل الدين شارح الهداية حيث قال قوله كما توهم
ابو حنيفة اساءة ادب على الامام الاعظم والمجتهد الاقدم كما قيل وكم من عائب قولا صحيحا
وآفته من الفهم السقيم على ان الشافعي يعترف بكونه عيال ابي حنيفة في الفقه وانه تلميذ له
في المرتبة الثانية فرحم الله تعالى امرأ عرف قدره ولم يتعد طوره فهذا المولف ومن فوقه
بمراتب ليبحث عن فهم مرامه وادراك دقايق كلامه والمرء عدو ما جهله وقوله فلم يفرق بين
عقلته وعقلت عنه اجيب بان عقلته تستعمل في معنى عقلت عنه وسياق الحديث
وهو قوله لا يعقل العاقلة وسياقه وهو قوله ولا صلحا ولا اعترافا يدل على ذلك
لان معناه عمن تحمل وعمن صالح وعمن اعترف انتهى كلامه وبه تم مرامه ثم تلك المسائل الثلاث
المبينة كلها مبنية على اصل ماخوذ من السنة المعتنة وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم
فيما روي عنه مرفوعا وموقوفا ومرسلا بطرق متعددة لا شك في كونه حسنا ادرؤا
الحدود بالشبهات رواه ابن عدي عن ابن عباس وروى صدره الدارقطني والبيهقي
عن علي وروى ابن ابي شيبة والترمذي والحاكم في مستدركه والبيهقي عن عائشة بلفظ ادرؤا
الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان وجدتم للمسلم مخرجا فخلوا سبيله فان الامام لان يخطئ
في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة ومن هنا اخذ بعض ائمتنا انه اذا وجد في تكفير
مسلم تسعة وتسعون وجها مما يوجب هلاكه ووجه واحد مما يقتضي نجاته فيتعين للقاضي
والمفتي ان يعمل لدفع الحد ويحكم بخلاصه وبهذا تبين ان امامنا ارحم على الامة من سائر
الائمة فله حظ نصيب من متابعة رحمة للعالمين ومن التخلق باخلاق ارحم الراحمين
ثم اعلم

تصدى لمن تعرض لمامول

٦٤ وفي مراقي الزلف للقاضي ابي بكر بن العربي قال بعض السلف من طلب العلم لوجه الله تعالى
لم يزل معانا ومن طلبه لغيره لم يزل مهانا مسلاة الحزين

٧١

غير العجب منهم انهم يرون القذف في حين الحنفية ولا يرون الجذع في الشافعية فاي منكر انكر طبعا وشرعا
من ان شخصا زنى بامراة وحبسها في بيته حتى ولدت بنتا له فتزوج بنته لكونه الزاني
مع انه مخالف في ذلك لصريح النص القراني حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم فانها بنته لغة
بلا شبهة والخطاب مع الامة انما هو باللغة العربية ما لم يثبت نقلا كلفظ الصلوة فكون
من المنقولات الشرعية وكذا قوله في جماعة معهم من الماء قلتين وذلك لا يكفيهم لطهارتهم ولو
كلوه بول الكفار فانه يجب عليهم تكميله بولا وايغاطا وهذا مما تحيمه العقول وتدفعه
النقول وكذا قول الشافعي اذا سبقه الحدث في صلاته يتوضا ويبني ولو بال او تغوط
بعد ذلك عمدا او امتنع ذلك مما لا يسعه هذا الكراس فطوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس
ثم الجواب عن الاعتراضات الثلاثة هو ان المسالة الاولى وجه درء الحد عنه فيها هو ان
الجارية بينه وبين الزوج والزوجة بحيث ينتفع كل منهما بمال الاخر فاذا ظن
ان وطي الجارية من قبيل الاستخدام او اشتبه عليه الحال يكون معذورا في جهل الاحكام
واما الثانية فباعتبار ان بعض الاحكام كالنفقة والسكنى وثبوت النسب وحرمة المصاهرة
وامثالها باق فيها فظن حليتها فيكون معذورا لكن مذهب ابي حنيفة انه يجب الحد في مثل
هذه المسائل ان قال علمت حرمته وفعلته فقوله مع العلم بتحريمه ذلك جهل من قائله
وافتراء من ناقله واما الثالثة فبيانها ان مذهب الائمة الاربعة وجمهور المسلمين على ان ليس للحر
ان يتزوج اكثر من اربع لكن اجاز الروافض تسعا من الحرائر ونقل عن النخعي وابن ابي ليلى
مثل ذلك واجاز الخوارج ثماني عشرة وحكي عن بعض الناس اباحة اي عدد شاء بلا حصر
وتفصيل هذا البحث يطول ايراد الادلة وردها وما يتعلق بها مما هو معلوم عند
اربابها فهذا الخلاف وسبب لدرء الحد عنه ونفي التكفير منه اذا عرفت ذلك تبين لك ان
طعنهم على هذا المنوال نظير ما حكى الله تعالى عن بعض اهل الضلال بقوله وقال الذين
كفروا للذين امنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه واذ لم يهتدوا به فسيقولون هذا افك قديم
مع ان امثال هذا الايراد مما يوجب الفساد بين العباد والله لا يحب الفساد وانظر قوله تعالى
ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والاخرة وقوله سبحانه
انما المومنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون وقوله عليه السلام لا يومن
احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقوله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا وقوله ولا تزكوا انفسكم

بسم الله الرحمن الرحيم واستعين بكرمه العميم ولطفه الجسيم واحسانه
العميم واستعيذ به من الشيطان الرجيم واحمده على انعامه العظيم واصلي
على نبيه الكريم وصفيه الفخيم وعلى اله واصحابه واتباعه المستمسكين بهديه القويم
والسالكين في صراطه المستقيم اما بعد فلما رايت في بعض رسائل الشافعية
طعنا شنيعا وقدحا فظيعا بالنسبة الى الائمة الحنفية وكتبت رسالة
للرد عليهم في هذه القضية وسميتها تشييع فقهاء الحنفية لتشنيع سفهاء
الشافعية وانتشرت تلك الرسالة بين الفقهاء والسفهاء المكية وتحرك
بعضهم عرق الجاهلية فقامت عليهم القيمة واطالوا علينا لسان الملامة
من بين سفيه منتق صائح في الاسواق واوساط الزقاق الا ان فلانا
سب الشافعي وطعن في اصحاب مذهبه من النووي والرافعي وبين فقيه
يستشري على سمت مقرئي نائح في خلوته لجملته من طلبته ممن قرامتنا
في المذهب ولم يحصل له صفاء المشرب ولم يخلق فيه خلق مهذب وتصدى
للافتاء والتدريس على مذهب الامام محمد بن ادريس بناء على وجه الترويج
والتلبيس والتلبيس وهو ممن لم يفرق بين البس والبس وبين متم ومتم
مع انهما في الكلام الاقدس ولا له خبر عن الاثر ولا صرف الهمة الى نحو
الادب ولا الى معرفة بديع المباني ومنيع المعاني ولا الى حصول الاصول
ولا قبول الوصول بل ولا يعرف رئيسهم وسئيسهم من تركيب الجد الا التفاخر
بالاب والجد ولا يتعلم من حروف الهجاء الا ما يشرو بالشر والهجاء وليس له
الغذاء الا الاذى والبذاء وابداء قلة الحياء والاغراء على الازراء
ومع هذا فليته كان من اقراني او ممن اقراني او كما قال بعض اخواني لو اذا
سوار لطمتني وانما تميز عني بالطالة اللكم واسدال الذيل ازيد مني وبتكبير العمامة
للعلامة بانه الفقيه العلامة فهو كما يسمى ثوبي زور وما لم يجعل الله له نورا
فماله من نور كما قال قائل فاضل واذا التبس عليك مزمتي من ناقص فمتى الشهادة
لي بانني كامل واني بحمد الله كما قال الشافعي ولولا الشعر بالعلماء يزري
لكنت اليوم اشعر من لبيد ثم هذا حالهم وهو قائل لهم بالتغليط التشهير

الصفحة موجهة من الدفتر الخاص بالمكتبة
بقوله بشأن كتب المقتنيات علم الاسلام

هو اعلم بمن اتقى وقوله تعالى ام يحسدون الناس على ما اتيهم الله من فضله وللدر القائل حسدوا فضلة واذا لم ينالوا
فالقوم اعداء له وخصيم كفراء الحسناء قيل لو خصمها حسد وبغيا انه لذمم ولا يعد هذا
في الاخرين فاي كلام افصح من كلام رب العالمين وقد قالوا اساطير الاولين وجعلوا اعقل الخلق
من المجانين وقد طعن الروافض في الصحابة الكرام والخوارج في الال الفخام وما نقص من علو
مناقبهم بل زيد في رفعة مراتبهم وفي الحديث القدسي من اهان لي وليا فقد
اذنته بالحرب وفي مثله نزل قوله تعالى فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث
ويعذب اصحابه بالسهر ثم رايت لبعض اصحابنا انه افاد في هذه الحكاية ما اجاد حيث قال
وما اقبح صلوة هذه المصلي واشنعها وما اسوء ضرطته وافظعها لقد لبس ثوب الخلاعة
وارتدى برداء الشناعة واصم بضرطته الاسماع واتى بما يقزعه الطباع وفعل فعل
السفلة السخاف واستخف بالدين غاية الاستخفاف وفضل عن سواء الصراط والتحق
بالاراذل والاسقاط بصلاته هذه وخمه بالفراط ولقد ساءت حديثة استه كل المساءة وباءت
على الدين والحياء كل البأساءة اما عن الدين فظاهر لانه بالله اليقين لانه تعمد الحدث في حال مناجاته
لرب العالمين واما عن الحياء فذلك شيء لا ينكره احد من العقلاء فيا عجبا كيف اقدم هذا الذي
ينسب الى العلم على هذا الفعل القبيح بحضرة جماعة منهم السلطان فحير نفسه ضحكة لاهل
الزمان بامر الشيطان ثم مع هذا ظن ان ضرطته هذه له نافعة وانما هي له عن رتبة العقلاء
واضعة اذ لو فعل مثل ذلك احد من العوام لقيل انه ملحد مستخف بالاسلام بل من ترك الصلوة
راسا هو في مقام القباح من هذه الهيئة المشتملة على الفضاح اذ هي الشناعة العظمى
والداهية الدهياء وانما حملة على ذلك اتباع الهوى لاجل اغراض الدنيا فليته حين مات مات
فعله هذا معه ولم يذكر ولم يكتب في الدفاتر ولم يسطر لكنه اثبت في التواريخ واشتهر و
به من الخلاق واقتحم فلوب فوا مافيه من ان الشناعة راجعة اليهم لما ذكروا ومثل هذا
فيما لديهم ولكن قاله سبحانه امن زين له سوء عمله فراه حسنا فان الله يضل من يشاء ويهدي
من يشاء فنعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا ومن سيات اعمالنا ونسال الله تعالى ان يرزقنا
علما نافعا وعملا صالحا ورزقا حسنا وان يختم لنا بالحسنى وان يبلغنا المقام الاسنى
مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين

اليس منكم رجل رشيد مع انهم من جملة تلامذتي بل ولم يصلحو الملازمتي ولم يصلوا
الى المرتبة المعينة وفيهم جماعة من الشافضية المتلبسة بصورة الشافعية
وسيرة الرافضية مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء للخلاف فيما
هنالك والحاصل ان علمائهم انصفوا وعقلاءهم لم يتعسفوا وقالوا الكلمة كتبة
حق وما نسبة لينا صدق وهو خاطبكم ايها الاطفال وانما كلامه مع الرجال
الابطال واما سفهاؤهم وجهلاؤهم لما عجزوا عن المقاومة معي بالبحث في الكلام
وضعفوا على تقدير اجتماعهم لرد مرامي في هذا المقام قاموا في معرض الخصومة
والعداوة وتحيروا في طرق الاهانة كما ان فرعون لما عجز عن المقاومة مع موسى
عليه السلام في الحجة قال لئن اتخذت الها غيري لاجعلنك من المسجونين وكما قال
قوم نوح لئن لم تنته يا نوح لتكونن من المرجومين وكما قال قوم لوط لئن لم تنته
يا لوط لتكونن من المخرجين فاجتمع لي فيهم نظير ما وقع لاهل الجاهلية في دار
الندوة بالنسبة الى صاحب النبوة من المكر والمكيدة كما اخبر الله عنهم بقوله واذ
يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك او يقتلوك او يخرجوك ويمكرون ويمكر الله
والله خير الماكرين فتيقنت ان الله خير الناصرين فكما نصر انبياءه ينصر اولياءه
لقوله حقا علينا نصر المؤمنين وسبب ذلك اني لم اكن من اهل بلدتهم ولا من اصل
جلدتهم ولا في مذهبهم وطبقتهم ولا من اهل المال ليميلوا في طعامي ولا من اهل
الجاه ليهابوا من مقامي ولا هم من اهل الفهم ليدركوا مرامي بل كنت فقيرا غريبا
وفي البعد عنهم عجيبا فصرت بين اعداء معاندين وبين حباء حاسدين وبين
الرفضة الفاتلين اللهم سلط الظالمين على الظالمين الا الذين امنوا وعملوا الصالحات
وقليل ما هم فيما بين الموجودات ثم جرى بين عموم الناس من الجدال وكثرة القيل والقال
حتى كاد ان يقع القتال فتذكرت قول المستضعفين من المتقدمين فقلت
ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا
واجعل لنا من لدنك نصيرا فتولى امري وعاينني شيخ الحرم المحترم ذو الشمائل السنية
والفضائل الرضية البهية مولانا بدر الدين حسن احسن الله اليه
بانواع المنن وقام بنصرتي وحمايتي مولانا الاعظم والافخم

هو من جلدتنا اي من انفسنا وعشيرتنا امورنا

الظاهر قتيلا

البرزة

زبدة المحققين وعمدة المدققين صاحب التصانيف المفيدة والتآليف المجيدة المستقيم
على جادة طرق النبوي والمقيم على سجادة سبيل المصطفوي مولانا القاضي حسين
الكفوي جمع الله له بين النعام الدنيوي والاكرام الاخروي بان اظهر لهم سيفا حاذا
قاطعا لامعا وصارمينى ونيم حراجا معا مانعا وما ذاك منهما كان الله لهما
وفي عونهما الا لقوة دولة ظل الظليل السلطاني واطالة السيف البرهاني ادام الله
دولته ونصرة اصحابه على اعداء الدين من الكافرين والظالمين ولرعاية حماية
مولانا حامي اهل الحرمين الشريفين وحاوي سكان المعاقل المنيفين حفظه الله عن
آفات الدارين بحرمة سيد الثقلين فحمدت الله على ذلك وشكرته في الثبات هنالك
ورايت الاعداء بعد ما هابوا وخابوا بين مخزى وهالك كما قال قائل الحمد لله راح
الباغضون وهم بكيدهم في احتدار لا يفيدهم محاشوا مكرى لير وامنك المكيد لهم
حتى بودوا الفنا اذ ذاك عيدهم ودمت في نعمة تبدو جواهرها على الانام
فيبدو منك صيدهم وتبين لي الفرق بين المخالف الموافق والمخالف المنافق
فيقعون كما قال تعالى واذا لقوكم قالوا آمنا واذا خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ
قل موتوا بغيظكم بالحسرة على فوت حظكم وفيضكم في شمائلكم وفيظكم وظهر لي ما
قال سيد الانبياء وسند الاصفياء اشد الناس بلاء الانبياء ثم الاولياء ثبتنا الله على
متابعته واماتنا على محبته وادخلنا الجنة بشفاعته مع اهل ملته ورزقنا فيها
مشاهدة طلعته ومداومة زيارته انه قريب رقيب وللدعاء مجيب هذا وقد التمس مني
بعض الخلان من اخواني الاخوان ان اكتب رسالة موضحة لمسالة ذكرها الامام
الاعظم المعتبر في اخر كتابه الفقه الاكبر الذي عليه مدار الاعتقاد للاكثر والاقل
فيها العلامة جلال الدين السيوطي وجمع من اتباع الامام الشافعي وقلده بعض العلماء
والفضلاء من اصحاب الامام الحنفي فصرت متردد ابين القبول والنكول فاقدم رجلا
واؤخر اخرى خوفا من قيام فتنة اخرى وحصول بلية كبرى لكني توكلت على ربي
فشرعت فيه قائلا هو نعم الوكيل وحسبي فصنفت معتمدا على رب العباد بالاعتماد
في ابوبه صلى الله تعالى عليه وسلم والاجتهاد طالبا من الله الكريم طريق الرشاد والثبات
على سبيل السداد انه كريم جواد ورؤف بالعباد وعطوف بالعبيد تم

نهاية المخطوطة